بذم الكفار وانهم في حكم البهايم الذين لا يتذكرون وقوله وانما
يعذر العشاق من عشقا عرض ان الواشي لو ابتلي ببلوء العاشق
لعذره ص

يجئ بين مبتدا وخبر والفعل مع تعلق لا المصدر
واخرن ما عليه تقصد مستثنا مع الاداة وندر
تقديم هذين لئلا يلزما قصر الصفات قبل ان يتما
واخرن في انما لئلا يعرض ليس غير مثل الا
في القصر والمنع تحاى الجمع لا وانما جاء القصر في الذي ظا
لان نفي فارع الاستثنا موجه الى الذي يستثنى
منه مقدرا وعاما نابيا تاليه جنسا فاذما اوجبا
شيئ بالاجاء منه قطعا ووضع ذي هنا اتم صنعا

ش القصر يقع بين المبتدا والخبر كما تقدم والفعل والفاعل
نحو ما قام الا زيد والفاعل والمفعول نحو ما ضرب زيدا الا عمرا
وما ضرب عمرا الا زيد والمفعولين نحو ما اعطيت زيدا الا درهما
وسائر المتعلقات كالحال والظرف قال تعالى وارسلناك للناس
رسولا قدم المجرور واللام للاستغراق مريدا به قصر قلب رد الزعم
اليهود اختصاص بعثه بالعرب فلا يحمل على العهد لئلا يختص لهم
ولا الجنس لئلا يخرج الجن نعم لا يقع بين الفعل والمصدر المؤكد يا الا
جماع ذكره السبكي وزدته في النظم فلا يقال ما ضربت الا ضربا واما
قوله تعالى ان نظن الا ظنا فتقديره ظنا ضعيفا ثم ان المقصور
عليه يؤخر مع كلمة الاستثنا عن المقصور فاعلا كان او مفعولا
او غيرهما كما تقدم وكقوله لبيد لو غير المنبر في شانه ما اختار
الامكم فارسا اذ لو اخر منكم صار الاختصاص في فارس وليس

المراد

المراد وندر تقديم المقصور عليه والاداة على المقصور نحو
فلم يدر الا الله ما هيجت لنا وانما كان ذلك نادرا لاستلزامه
قصر الصفة قبل تمامها كالضرب الصادر من زيد في ما
ضرب زيدا الا عمرا والواقع على عمرو فيما ضرب عمرا الا زيد
واما انما فلا يجوز في القصر بها تقديم المقصور عليه على
غيره اصلا للالتباس كما اذا قلنا في انما ضرب زيد عمرا
انما ضرب عمرا زيد بخلاف النفي والاستثنا فانه لا التباس
فيه فافهم رهناك لا يجوز هنا اصلا ثم تبهت على ان غير
كالا في افادة القصر الافرادي والقلبي والتعييني صفة
وموصوفا وامتناع مجامعة لا لانها حرف استثنا فلا
يعطف عليها بلا فلا يقال ما زيد غير شاعر ولا كاتب ولا
ما شاعر غير زيد ولا عمرو وقولي وانما جاء الحصر الخ اي
وجه الحصر في النفي والاستثنا ان الاستثنا المفرغ لابد
ان يتوجه النفي فيه الى مقدر وهو مستثنى منه لان
الاستثنا اخراج فيحتاج الى مخرج منه والمراد بخ التقدير
المقدر المعنوي لا الصناعي ولا بد ان يكون عاما لأن
الاخراج لا يكون الا من عام ولا بد ان يكون مناسبا للمستثنى
فجئت مثل ما قام الا زيد اي احد وما اكلت الا تمرا اي
مكولا ولا بد ان يوافقه في صفته اي اعرابه وح يجب القصر
اذا اوجب صنع شيئ بالاضرورة تبقى ما عداه على صفة الانتفاء
وهذا الكلام وقع في التلخيص بين تقديم المقصور عليه في الا
وتاخيره في انما ولا محل له نبه عليه السبكي ولذا توهم بعض
شارحيه انه علة للتاخير لما راه فاصلا بين بعض وبعض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)